ومن الناس من ينكر اسلامها واشار بذلك الى شيخه الحافظ الدمياطي فانه
من جملة المنكرين حيث قال في سيرته حليمة لا يعرف لها صحبة ولا اسلام
وقد وهم غير واحد فذكروها في الصحابة وليس بشيء وكان الانسب ان
يقول ذكروا اسلامها وليس بشيء وبهذا فقد قول الحافظ ابن كثير الظاهر
ان حليمة لم تدرك البعثة ورده بعضهم فقال اسلامها لا شك فيه
عند جماهير العلماء ولا يعول على قول بعض المتاخرين انه لم يثبت فقد
روى ابن حبان رحمه الله حديثا صحيحا دال على اسلامها وانكر الحافظ
الدمياطي وجود ها عليه في حنين وقال لو افدة عليه في ذلك انما هي اخته
من الرضاعة وهي ايضا اقول وعلى صحة ما قاله الحافظ الدمياطي
لا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم امي امي لانه كان يقال لاخته ايضا
ام النبي صلى الله عليه وسلم لانها كانت تحضنه مع امه كما قدم ولا قول
بعض الصحابة امه التي ارضعته لانه يجوز انه لما قبل امه حملا على الرضعة
لم صلى الله عليه وسلم بتعجبوا امه من النسب وعلى كون الوافدة عليه
في حنين اخته اقتصر في الهدي والله اعلم قال الحافظ بن حجر رحمه الله
بعد ان اورد عدة اثار في مجيء امه من الرضاعة اليه في حنين وفي
تعدد هذه الطرق ما يقتضي ان لها اصلا اصلا وفي اتفاق الطرق
على انها امه رد على من زعم ان التي قدمت عليه اخته انتهى اقول
لا مرجع في ذلك لانه علم ان اخته المذكورة كان يقال لها ام النبي صلى الله عليه وسلم
ووصف بعض الصحابة لها بانها امه من الرضاعة تقدم انه يجوز ان يكون
بحسب ما فهم وما يعين لها اخته ما سياتي انها لما اخذت في حنين من
جملة سبي هوازن قالت للمسلمين انا اخت صاحبكم فالفوا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اختك قال وما علامة
ذلك قالت عضة عضيتنيها في ظهري وانا متورك فعرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم العلامة فقام لها قايما وبسط لها رداه واجلسها
عليه

وقف على طلبة العلم

عليه وقد سمعت عياضا في اخر ما بلغني وكلام المواهب يقتضي انهما قضيتان
واحد كان فيها اخته والاخرى بمات فيها امه من الرضاعة حيث قال وقد روي
ان حليمة لما صلى الله عليه وسلم اغارت على هوازن فاخذوها يعني اخته من الرضاعة
التي ماحي اليها فقالت انا اخت صاحبكم الى ان قال فبسط لها رداه واجلسها
عليه فاسلمت ثم قال وجائته يعني امه من الرضاعة التي بكي عليها يوم حنين
فقام اليها وبسط لها رداه وجلست عليه وهذا كما تركب يومهم ان الخيل التي
اغارت على هوازن التي كانت فيها اخته لم تكن في حنين وان امه لم تكن
يوم حنين في سبي هوازن مع ان القصة واحدة وان سبي هوازن كان يوم
حنين فيلزم ان يكون جاء اليه يوم حنين كل من امه واخته من الرضاعة الاولى
في غير السبي والثانية في السبي وانه فرش لكل رداه وهو تابع في ذلك ابن
عبد البر رحمه الله حيث قال في الاستيعاب جاءت حليمة لسعديه ام النبي صلى الله عليه وسلم
من الرضاعة جاءت اليه يوم حنين فقام لها وبسط لها رداه فجلست عليه وروت
عنه وروي عنها عبد الله ابن جعفر رضي الله عنهما ثم قال واحد اخت النبي صلى الله
عليه وسلم من الرضاعة يقال لها انيسة اغارت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على هوازن فاخذوها فيما اخذوا من السبي الحديث وكون عبد الله ابن جعفر
روى عن حليمة قال الحافظ ابن حجر لا يتهيا له السماع منها الا بعد البعثة بسبع
سنين فاكثر لانه قدم من الحبشة مع ابيه الذي هو جعفر ابن ابي طالب في خيبر
سنة سبع اي وبعد جيئتها وبقاوها الى ذلك الزمن وفيه ان حنين
بعد خيبر وابعد من ذلك وغزوها على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقدم
ما يشعر باستبعاد ذلك عن ابن كثير والذي يتجه ان الوافدة عليه في حنين
اخته لامه كما يقول الحافظ الدمياطي والله اعلم قال ابو الفرج ابن
الجوزي ثم قدمت ابي حليمة عليه بعد النبوة فاسلمت وبايعت اي فلا يقال
سلمنا ان حليمة هي القادمة عليه ابي بعد النبوة فالدليل على اسلامها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)